رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

هل له أن يترك جلسة التورك إذا كامت تشق عليه ؟ || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يسأل يقول عند الجلوس بين السجدتين هل يستطيع الجلوس بغير الطريقة الواردة عن النبي اذا كانت تشق على المصلي؟ كذلك في حال التشهد نقول المسلم مأمور من يتق الله ما استطاع. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول صلوا كما رأيتموني اصلي. ويقول صلى الله عليه وسلم انما يصلي احدكم لنفسه. فاذا كنت تستطيع ان تصلي كما - 00:00:00

صلى النبي وسلم فهذا الذي يلزمك وان لم تستطع اذا كنت لا تستطيع ان تفرش رجلك اليسرى وتنصب اليمنى فافعل ما تستطيع ولا حرج عليك في فاذا كنت لا تستطيع ان تتورك افعل ما تستطيع. فتطبيق السنة سنة ولكن اذا شق عليك ذلك واصابك حرج - 00:00:20

فانه يجوز لك ان تجلس على حسب الحالة والهيئة التي تستطيع عليها وليس عليك شيء - 00:00:40